

اللجنة الاستئنافية الجمركية بالرياض

قرار رقم 142252- CR 2023

الصادر في الاستئناف المقدم من /المهتم، المقيد برقم (PC-142252-2022) في الدعوى رقم
(PC-2022-141713) المقامة من/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك ضد/ المتهم.

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الخميس الموافق 1444/10/28هـ، اجتمعت اللجنة الجمركية الاستئنافية بالرياض بحضور كل
من:

الدكتور/ ...
رئيساً
الدكتور/ ...
عضواً
الأستاذ/ ...
عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم قبل / ... هوية وطنية رقم (...) مالك مؤسسة ... سجل تجاري رقم
(...)، ضد القرار الابتدائي رقم (3/917) لعام 1443هـ، الصادر عن اللجنة الجمركية الابتدائية الثالثة بالرياض،
القاضي بما يأتي:

- 1- إدانة المستورد/ مؤسسة ...، سجل تجاري رقم (...) حضورياً بالتهريب الجمركي.
- 2- إلزامه بغرامة جمركية قدرها (85,784) خمسة وثمانون الفا وسبعمائة وأربعة وثمانون ريالاً
سعودياً تعادل قيمة الصنف الغير مجاز فسحه من الجهة المختصة.
- 3- إلزامه بما يعادل قيمة الصنف كبديل مصادرة مبلغاً وقدره (171,568) مائة وواحد وسبعون الفا
وخمسمائة وثمانية وستون ريالاً سعودياً.

وحيث كان من الثابت أن ... تقدم بطلب الاستئناف بصفته مالك المؤسسة بتاريخ 1443/9/26هـ، وتسلم
القرار الابتدائي بتاريخ 1443/7/20هـ، وعليه فإن تقديم طلب استئنافه لم يتم خلال المدة النظامية،
وحيث أنه تم تقديم الاستئناف بعد فوات الأجل النظامي المحدد بثلاثين يومًا من اليوم التالي للتاريخ
المحدد لاستلام القرار، بناءً على ما نصت عليه المادة (163/ج) من نظام الجمارك الموحد، الأمر الذي يكون
معه طلب الاستئناف غير مستوفٍ للشروط الشكلية لتقديمه بعد فوات المدة النظامية المقررة لإجرائه،
وعليه خلصت اللجنة إلى تقرير ما يأتي:

المنطوق

عدم قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه /، هوية وطنية رقم (...) مالك مؤسسة ... سجل تجاري رقم (...)، ضد القرار الابتدائي رقم (3/917) لعام 1443 هـ الصادر عن اللجنة الجمركية الابتدائية الثالثة بالرياض.

أعضاء اللجنة

الأستاذ/...

الدكتور/..

رئيس اللجنة

الدكتور/...

